

550(من 514) تفسير سورة النساء(4) - الآيات (13-42) من

تفسير السعدي | كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة السمعية للعلامة المفسر الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله. يسر فريق مشروع كبار العلماء ان يقدم قراءة تفسير السعدي. ومن المحرمات في النكاح الا ما ملكت ايمانك خير مسافرين - 00:00:00
والمحصنات من النساء اي ذوات الازواج فانه يحرم نكاحهن ما دمنا في ذمة الزوج حتى تطلق وتنقضى عدتها الا ما ملكت ايمانكم اي بالسي. فإذا سبب الكافرة ذات الزوج حلت لل المسلمين بعد ان تستبرأ. واما اذا بيعت الامة المزوجة او ووهبت فانه - 00:00:40
ولا ينفعن نكاحها لأن المالك الثاني نزل منزلة الاول. ولقصة بريدة حين خيرها النبي صلى الله عليه وسلم. قوله كتاب الله عليكم اي الزمه واهتدوا به فان فيه الشفاء والنور وفيه تفصيل الحلال من الحرام. ودخل في قوله واحل لكم ما وراء ذلك كل ما - 00:01:10
لم يذكر في هذه الآية فانه حلال طيب فالحرام محصور والحلال ليس له حد ولا حصر. لطفا من الله ورحمة وتيسيرا للعباد قوله ان تبتغوا باموالكم اي تطلبو من وقع عليه نظركم واختياركم. من اللاتي اباحن الله لكم حالة كونكم محصنين. اي مستعفين عن - 00:01:30

زنا ومحفين نساءكم غير مسافحين والسفح سفح الماء في الحلال والحرام فان الفاعل لذلك لا يحسن زوجته لكونه وضع شهوته وفي الحرام فتضعف داعيته للحال فلا يبقى محصنا لزوجته وفيها دالة على انه لا يزوج غير العفيف. قوله تعالى الزاني لا - 00:01:50
الا زانية او مشركة. والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. فما استمتعتم به منهن. اي من تزوجتموها فاتوهن اجرهن اي الاجر في مقابلة الاستمتاع. ولهذا اذا دخل الزوج بزوجته تقرر عليه صداقها فريضة. اي ايتاؤكم ايها اجرهن - 00:02:10
فرضه الله عليكم ليس بمنزلة التبرع الذي ان شاء امضاه وان شاء رده او معنى قوله فريضة اي مقدرة قد قدرتموها فوجبت عليكم فلا تقصوا منها شيئا ولا جناح عليكم فيما ترضيتم به من بعد الفريضة. اي بزيادة من الزوج او اسقاط من الزوجة عن رضا وطيب نفس - 00:02:30

هذا قول كثير من المفسرين. وقال كثير منهم انها نزلت في متعة النساء التي كانت حلالا في اول الاسلام. ثم حرمها النبي صلى الله عليه وسلم وانه يؤمر بتوقيتها واجرها. ثم اذا انقضى الامد الذي بينهما فتراضاها بعد الفريضة فلا حرج عليهم. والله اعلم. ان الله - 00:02:50

كان عليما حكيمها. اي كامل العلم واسعه. كامل الحكمة. فمن علمه وحكمته شرع لكم هذه الشرائع. وحد لكم هذه الحدود الفاصلة بين الحلال والحرام ثم قال تعالى اه ان اجرهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخذان - 00:03:10
اي ومن لم يستطع القول الذي هو المهر لنكاح المحصنات اي الحرائر المؤمنات وخالف على نفسه العنت. اي الزنا او المشقة الكثيرة. فيجوز له نكاح الاماء المملوکات المؤمنات. وهذا فبحسب ما يظهر والا فالله اعلم بالمؤمن الصادق من غيره. فامور الدنيا مبنية على ظواهر الامور. واحكام الاخرة مبنية على ما في البواطن - 00:04:00

فانكحوهن اي المملوکات باذن اهلهن. اي سيدهن واحدا او متعددا. واتوهن اجرهن بالمعروف. اي ولو كنا اماء فانه كما يجب المهر للحرمة. فكذلك يجب للامة. ولكن يجوز نكاح الاماء الا اذا كان محصنات. اي عفيفات عن الزنا غير مسافحات - 00:04:40
علانية ولا متخذات اخذان. اي اخلاقه في السر. فالحاصل انه لا يجوز للحر المسلم نكاح امة الا باربعة شروط ذكرها الله الایمان بهن

والعفة ظاهرا وباطنا. وعدم استطاعة طول الحرة وخوف العنت. فإذا تمت هذه الشروط جاز له نكاحهن - 00:05:00
ومع هذا فالصبر عن نكاحهن افضل. لما فيه من تعريض الاولاد للرق. ولما فيه من الدنائة والعيوب. وهذا اذا امكن الصبر. فان لم يمكن
الصبر عن المحرم الا بنكاحهن وجب ذلك. ولهذا قال وان تصبروا خير لكم. والله غفور رحيم. وقوله فإذا احصن اي - 00:05:20
او اسلم اي الاماء فعليهن نصف ما على المحسنات اي الحرائر من العذاب. وذلك الذي يمكن تنصيفه. وهو الجلد فيكون عليهم خمسون
جلدة. واما الرجم فليس على الاماء رجم. لانه لا يتنصف. فعلى القول الاول اذا لم يتزوجن فليس عليهم حد. انما - 00:05:40
عليهن تعذير يردعهن عن فعل الفاحشة. وعلى القول الثاني ان الاماء غير المسلمات. اذا فعلن فاحشة ايضا عذرن. وختم هذه الاية
هذين الاسميين الكريمين الغفور والرحيم. لكون هذه الاحكام رحمة بالعباد وكرما واحسانا اليهم. فلم يضيق عليهم بل وسع -

00:06:00

غاية السعة ولعل في ذكر المغفرة بعد ذكر الحج اشارة الى ان الحدود كفارات يغفر الله بها ذنوب عباده كما ورد بذلك الحديث. وحكم
ابن العبد الذكر في الحد المذكور حكم الامة. لعدم الفارق بينهما - 00:06:20

يخبر تعالى بمنتهى العظيمة. ومنحته الجسيمة وحسن تربيته لعباده المؤمنين. وسهولة دينه. فقال يريده الله ليبين لكم اي جميع ما
تحتاجون الى بيانه من الحق والباطل والحرام والحلال وتحقيقه في العلم والعمل ويتوب عليكم ان يلطف بكم في احوالكم ومشروعه لكم حتى تتمكنوا من الوقوف على ما - 00:07:08
في - 00:06:40

كريم حميدة وافعالهم السديدة وشمائلهم الكاملة وتوفيقهم التام. فلذلك نفذ ما اراده ووضح لكم وبين بيانا ما بين من قبلكم وهم اكمل
هداية عظيمة في الله والاكتفاء بما احله. فتقل ذنوبكم بسبب ما يسر الله عليكم. فهذا من توبته على عباده. ومن توبته عليهم انهم اذا اذنوا فلهم ابواب
الرحمة واوزع قلوبهم الانابة اليه والتذلل بين يديه ثم يتوب عليهم بقبول ما وفقيهم له فله الحمد والشكر على ذلك. وقوله -

00:07:28

والله عليم حكيم. اي كامل الحكم. فمن علمه ان علمكم ما لم تكونوا تعلمون. ومنها هذه الاشياء والحدود. ومن حكمته انه يتوب على
من اقتضت حكمته ورحمته التوبة عليه. ويخذل من اقتضت حكمته وعدله من لا يصلح للتوبة. وقوله - 00:07:48

والله يريده ان يتوب اي توبة تلم شعثكم وتجمع متفرقكم وتقرب بعيدكم ويريد الذين يتبعون الشهوات اي يميلون معها حيث مالت
ويقدمونها على ما فيه رضا محبوبهم. ويعبدون اهواءهم من اصناف الكفرة والعاصين. المقدمين لاهوائهم على طاعة ربهم. فهو لاء -

00:08:08

دون ان تميلوا ميلا عظيما اي ان تتحرفوا عن الصراط المستقيم الى صراط المغضوب عليهم والضالين. يريدون ان يصرفوك عن
طاعة الرحمن الى طاعة الشيطان وعن التزام حدوده من السعادة كلها في امثال اوصاره. الى من الشقاوة كلها في اتباعه. فإذا عرفتم
ان الله تعالى يأمركم بما فيه - 00:08:38

فلا حكم ولا حكم وسعادتكم. وان هؤلاء المتبعين لشهواتهم يأمرونكم بما فيه غاية الخسار والشقاء. فاختاروا لانفسكم اولى الداعيدين
وتخيروا احسن الطريقتين يريده الله ان يخفف عنكم اي بسهولة ما امركم به وما نهاكم عنه. ثم مع حصول المشقة في بعض الشرائع
اباح لكم - 00:08:58

ما تقتضيه حاجتكم كالمية والدم ونحوهما للمضطر. وكتزوج الامة للحر بتلك الشروط السابقة. وذلك لرحمته التامة واحسانه الشامل
وعلمه وحكمته بضعف الانسان من جميع الوجوه. ضعف البنية وضعف الارادة وضعف العزيمة وضعف الایمان وضعف الصبر. فنسبة
ذلك - 00:09:28

ان يخفف الله عنه ما يضعف عنه وما لا يطيقه ايمانه وصبره وقوته ينهى تعالى عباده المؤمنين ان يأكلوا اموالهم بينهم بالباطل.
وهذا يشمل اكلها بالغصوب والسرقات. واحذها بالقمار والمكاسب الرديئة. بل لعله يدخل في ذلك اكل مال نفسك على وجه البطر
والاصرار - 00:09:48

لان هذا من الباطل وليس من الحق. ثم انه لما حرم اكلها بالباطل اباح لهم اكلها بالتجارات والمكاسب الخالية من المowanع. المشتملة على الشروط من التراضي وغيره. ولا تقتلوا انفسكم اي لا يقتل بعضكم بعضا. ولا يقتل الانسان نفسه. ويدخل في ذلك الالقاء بالنفس الى التهلكة - 00:10:28

و فعل الاخطار المفضية الى التلف والهلاك. ان الله كان بكم رحيمـا. ومن رحمته انصانا نفوسكم واموالكم. ونهاكم عن اضاعتـها واتلافـها ورتب على ذلك ما رتبـه من الحدود. وتأملـ هذا الايجـاز والجـمـع في قوله لا تأكلوا اموـالـكم ولا تقتلـوا انـفسـكم. كـيفـ شـملـ اموـالـ - 00:10:48

على غيركـ ومـالـ نفسـكـ. وقتلـ نفسـكـ وقتلـ غيرـكـ. بـعبـارـةـ اـخـسـرـ منـ قولـهـ لاـ يـأـكـلـ بـعـضـكـ مـالـ بـعـضـ. وـلاـ يـقـتـلـ بـعـضـكـ بـعـضـ. معـ قـصـورـ بهـذـهـ العـبـارـةـ عـلـىـ مـالـ الغـيرـ وـنـفـسـ الغـيرـ فـقـطـ. معـ انـ اـضـافـةـ الـامـوـالـ وـالـانـفـسـ عـلـىـ عـمـومـ الـمـؤـمـنـينـ فـيـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ انـ الـمـؤـمـنـينـ فـيـ تـوـادـهـمـ وـتـرـاحـمـهـمـ - 00:11:08

اـمـهـمـ وـتـعـاطـفـهـمـ وـمـصـالـحـهـمـ كـالـجـسـدـ الـواـحـدـ. حـيـثـ كـانـ الـاـيـمـانـ يـجـمـعـهـمـ عـلـىـ مـصـالـحـهـمـ الـدـيـنـيـةـ وـالـدـنـيـوـيـةـ. وـلـمـ نـهـىـ عـنـ اـكـلـ الـامـوـالـ بـالـبـاطـلـ التـيـ فـيـهـاـ غـايـةـ الـضـرـرـ عـلـىـ الـاـكـلـ وـمـنـ اـخـذـ مـالـهـ اـبـاحـ لـهـ مـاـ فـيـهـ مـصـلـحـهـمـ منـ اـنـوـاعـ الـمـكـاـسـبـ وـالـتـجـارـاتـ وـاـنـوـاعـ الـحـرـفـ وـالـاـيـجـارـاتـ فـقـالـ - 00:11:28

اـلـاـ انـ تـكـوـنـ تـجـارـةـ عـنـ تـرـاضـ منـكـمـ. ايـ فـانـهـ مـيـاـحـةـ لـكـمـ. وـشـرـطـ التـرـاضـيـ معـ كـوـنـهـ تـجـارـةـ. لـدـلـالـةـ اـنـ يـشـتـرـطـ اـنـ يـكـوـنـ عـقـدـ غـيـرـ وـعـقـدـ رـبـاـ لـاـنـ رـبـاـ لـيـسـ مـنـ التـجـارـةـ بـلـ مـخـالـفـ لـمـقـصـودـهـاـ وـاـنـهـ لـابـدـ اـنـ يـرـضـىـ كـلـ الـمـتـعـاـقـدـيـنـ وـيـأـتـيـ بـهـ اـخـتـيـارـاـ. وـمـنـ تـمـامـ الرـضـاـ اـنـ يـكـوـنـ الـعـقـودـ - 00:11:48

وـعـلـيـهـ مـعـلـوـمـةـ لـاـنـهـ اـذـ لـمـ يـكـنـ كـذـلـكـ لـاـ يـتـصـورـ الرـضـاـ مـقـدـورـاـ عـلـىـ تـسـلـيـمـهـ. لـاـنـ غـيـرـ المـقـدـورـ عـلـيـهـ شـبـيـهـ بـبـيـعـ الـقـمـارـ. فـبـيـعـ الـغـرـرـ بـجـمـيـعـ اـنـوـاعـهـ خـالـ منـ الرـضـاـ فـلـاـ يـنـفـذـ عـقـدـهـ. وـفـيـهـاـ اـنـ تـنـعـقـدـ عـقـودـ بـمـاـ دـلـ عـلـيـهـ مـنـ قولـ اوـ فـعـلـ. لـاـنـ اللهـ شـرـطـ الرـضـاـ فـبـايـ طـرـيقـ - 00:12:08

فـبـهـ الرـضـاـ اـنـعـدـ بـهـ عـقـدـ ثـمـ خـتـمـ الـاـيـةـ بـقـولـهـ اـنـ اللهـ كـانـ بـكـمـ رـحـيمـاـ. وـمـنـ رـحـمـتـهـ اـنـ عـصـمـ دـمـاءـكـمـ وـاـمـوـالـكـمـ وـصـانـهـاـ. وـنـهـىـ عـنـ اـنـتـهـاـكـهـاـ. ثـمـ قـالـ وـمـنـ يـفـعـلـ ذـلـكـ اـيـ اـكـلـ الـاـمـوـالـ بـالـبـاطـلـ وـقـتـلـ - 00:12:28

عـدـوـانـاـ وـظـلـمـاـ اـيـ لـاـ جـهـاـ وـنـسـيـانـاـ فـسـوـفـ نـصـلـيـهـ نـارـاـ. اـيـ عـظـيمـةـ كـمـ يـفـيـدـهـ التـنـكـيرـ. وـكـانـ ذـلـكـ عـلـىـ اللهـ وـهـذـاـ مـنـ فـضـلـ اللهـ وـاحـسـانـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ الـمـؤـمـنـيـنـ. وـعـدـهـمـ اـنـهـ اـذـ اـجـتـنـبـواـ الـكـبـائـرـ الـمـنـهـيـةـ - 00:12:58

غـفـرـ لـهـ جـمـيـعـ الـذـنـوبـ وـالـسـيـئـاتـ وـاـدـخـلـهـمـ مـدـخـلـاـ كـرـيـماـ كـثـيـرـ الـخـيـرـ وـهـوـ الـجـنـةـ الـمـشـتـمـلـةـ عـلـىـ مـاـ لـاـ عـيـنـ رـأـتـ وـلـاـ اـذـنـ سـمـعـتـ وـلـاـ خـطـرـ عـلـىـ قـلـبـ بـشـرـ وـيـدـخـلـ فـيـ اـجـتـنـابـ الـكـبـائـرـ فـعـلـ الـفـرـائـضـ. الـتـيـ يـكـوـنـ تـارـكـهاـ مـرـتـكـبـاـ كـبـيـرـةـ كـالـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ وـالـجـمـعـةـ وـصـومـ رـمـضـانـ. كـمـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ - 00:13:28

الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ وـالـجـمـعـةـ عـلـىـ الـجـمـعـةـ وـرـمـضـانـ عـلـىـ رـمـضـانـ مـكـفـرـاتـ لـمـ بـيـنـهـمـاـ مـاـ اـجـتـنـبـتـ الـكـبـائـرـ. وـاحـسـنـ مـاـ حـدـتـ بـهـ الـكـبـائـرـ اـنـ الـكـبـيـرـةـ مـاـ فـيـهـ حـدـ فـيـ الـدـنـيـاـ اوـ وـعـيـدـ فـيـ الـاـخـرـةـ اوـ نـفـيـ اـيـمـانـ اوـ تـرـتـيـبـ لـعـنـةـ اوـ غـضـبـ عـلـيـهـ - 00:13:48